

Distr.: General  
26 March 2015  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة السادسة

فيينا، ١-٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت\*

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكّرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	..... ثانياً - خلاصة وافية
٢	..... جزر مارشال

\* CAC/COSP/IRG/2015/1



## ثانياً - خلاصة وافية

## جزر مارشال

## ١- مقدمة: لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لجزر مارشال في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

انضمت جزر مارشال إلى الاتفاقية في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وصدّق البرلمان (مجلس نيتيجيالا) على هذا الانضمام بموجب الفقرة ٣٤١ (د) من المادة ٥ من الدستور. وبدأ نفاذ الاتفاقية في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وقد خضعت جزر مارشال لإدارة الولايات المتحدة الأمريكية في أعقاب الحرب العالمية الثانية، باعتبارها من الأقاليم الخاضعة لوصاية الأمم المتحدة، واستقلت في عام ١٩٨٣، ونالت السيادة الكاملة في عام ١٩٨٦ في إطار اتفاق الارتباط الحر مع الولايات المتحدة الأمريكية. وبناء على ذلك، يتأثر نظام الحكم فيها كثيراً بنظام الحكم والنظام القانوني الأمريكيين، بل وصيغ على منوالهما. كما تتبع النهج الأحادي الذي أصبح بموجبه المعاهدات والاتفاقيات الدولية قانون البلد عقب التصديق عليها. واللغة الإنكليزية هي اللغة الرسمية الأساسية للبلد.

والدستور الذي جرى إقراره في عام ١٩٧٩ هو القانون الأعلى لجزر مارشال، ويكون أي قانون غير متسق معه ملغى، بمقدار انعدام هذا التماسق. وتعمل الحكومة في إطار نظام برلماني ورتاسي مختلط. وتجري الانتخابات كل أربع سنوات بالاقتراع العام، حيث تنتخب الدوائر الأربع والأربعون ممثلين لها في الغرفة السفلى، مجلس نيتيجيالا، في الهيئة التشريعية لجزر مارشال المكوّنة من مجلسين. ويتولى مجلس نيتيجيالا السلطة التشريعية بموجب المادة ٦ من الدستور. وتقوم الغرفة العليا، مجلس إيرويچ، بدور استشاري، وتتكوّن من ١٢ زعيماً قبلياً. ويتكوّن الجهاز التنفيذي من رئيس الجمهورية، الذي ينتخبه مجلس نيتيجيالا، وديوان الرئاسة المكوّن من عشرة وزراء. أمّا السلطة القضائية في جزر مارشال فتتولاها محكمة النقض والمحكمة العليا ومحكمة الحقوق التقليدية ومحاكم الأقاليم والمجتمعات المحلية، المنشأة بموجب القانون. وتمتّع هذه المحاكم بالاستقلالية عن السلطين التشريعية والتنفيذية (المادة السادسة من الدستور؛ المادة ٢٠٣ من قانون السلطة القضائية).

والسلطات الرئيسية المعنية بمكافحة الفساد هي مكتب المدعي العام، والشرطة الوطنية، ومكتب مراجع الحسابات العام، ولجنة الخدمة العامة، ومجلس أخلاقيات الحكم، ووحدة الاستخبارات المالية الداخلية.

## ٢- الفصل الثالث: التجريم وإنفاذ القانون

فيما يخص الإحصاءات بشأن حالات الفساد التي جرى التحقيق فيها وملاحقة المتورطين فيها وإصدار الأحكام في حقهم، تم التأكيد خلال الزيارة القطرية أنه لم يكن هناك سوى عدد محدود جداً من القضايا خلال السنوات القليلة الماضية. ويؤثر عدم وجود سوابق على تحليل تنفيذ جزر مارشال لهذا الفصل، على اعتبار أنه لم يمكن التثبت من التنفيذ الفعلي للإطار التشريعي في الممارسة العملية.

### ٢-١- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

الرشو والمتاجرة بالنفوذ (المواد ١٥ و ١٦ و ١٨ و ٢١)

تجرّم المادة ٢٤٠-١ من القانون الجنائي رشو وارتشاء الموظفين العموميين. ويستخدم القانون مصطلح "الموظف العمومي"، الذي يعرف تعريفاً شاملاً في المادة ٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الفقرة ٧ من المادة ٢٤٠ من القانون الجنائي). وتجرّم المادة ١٧٠٤ من قانون الأخلاقيات في الحكم أيضاً الارتشاء. ولم تكن هناك محاكمات منجزة ناشئة عن ادعاءات بالرشوة.

ولا تتناول المادة ٢٤٠-٣١ من القانون الجنائي سوى رشو الموظفين العموميين الأجانب. وتعتمد جزر مارشال على أحكام الرشوة العامة لملاحقة المتورطين في قضايا المتاجرة بالنفوذ. وتتناول المادة ٢٤٠-١٢ (هـ) من القانون الجنائي إساءة استخدام النفوذ المفترض، وانتحال هوية الموظف العمومي (المادة ٢٤١-٩ من القانون الجنائي).

وتتناول الفقرة ٢٢٤-٩ من القانون الجنائي جوانب تتعلق بالرشوة والارتشاء في القطاع الخاص؛ وإن كان نطاق مرتكبي الأنشطة الإجرامية (مثل الوصي أو المحامي) محدوداً، وتصنف الجريمة باعتبارها جنحة.

غسل الأموال؛ الإخفاء (المادتان ٢٣ و ٢٤)

ينص قانون المصارف على جريمة غسل الأموال. وتتضمن المادة ١٦٦ الأركان الموضوعية والذاتية لجريمة غسل الأموال من منظور الاتفاقية. لكن المادة لا تعاقب سوى الشخص الذي "يقدم مساعدة" في تحويل الممتلكات أو نقلها، وكذلك إخفاء أو تمويه طبيعتها الحقيقية أو منشئها أو موقعها أو حق التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها. وقد اتخذت جزر مارشال تدابير تشمل بوجه عام الأفعال التشاركية المبينة في المادة ٢٣ (١) (ب) ٢٤ (المادة ٢-٦،

١-٥، ٣-٥ من القانون الجنائي؛ والمادة ١٦٦ (١) (ب) و(٣) من قانون المصارف).  
ويستخدم قانون المصارف معيار "الجريمة الخطيرة" باعتبارها الحد الفاصل في ما يتعلق  
بالجرائم الأصلية التي تكون "العقوبة القصوى فيها هي السجن أو غيره من أشكال الحرمان  
من الحرية لمدة لا تقل عن ١٢ شهراً" (المادة ١٠٢ (د د))، ومنها معظم الجرائم الواردة في  
اتفاقية مكافحة الفساد. وتم بنجاح ملاحقة واحدة في قضية تتعلق بغسل الأموال في جزر  
مارشال في عام ٢٠٠٣.

ويجرّم القانون الجنائي الإخفاء، على نطاق أوسع في المادة ٢٤١-٧، كما يجرّم أفعالاً محددة  
أيضاً، مثل إخفاء الصكوك القابلة للتسجيل (المادة ٢٢٤-٤).

الاختلاس؛ إساءة استغلال الوظائف؛ الإثراء غير المشروع (المواد ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢)  
تتناول المادة ٢٤٠-٧ من القانون الجنائي والمادة ١٧٠٤ (٩) من قانون الأخلاقيات في  
الحكم الاختلاس. وتعرّف الممتلكات تعريفاً أوسع يشمل "أي شيء له قيمة". وفيما يتعلق  
بالاختلاس في القطاع الخاص، تقتصر المادة ٢٢٤-١٤ من القانون الجنائي على "الممتلكات  
التي يُعهد بها إلى شخص باعتباره جهة ائتمانية" ويعاقب عليها كما يُعاقب على جنحة.

وتجرّم المادة ٢٤٠-٦ من القانون الجنائي إساءة استغلال الوظائف، حيث يعتبر الموظف  
العمومي (بحسب التعريف الوارد في المادة ٢٤٠-٠ (٧) من القانون الجنائي) الذي  
(١) "يقوم عن عمد بفعل غير قانوني في إطار وظيفته" مداناً بارتكاب جنابة من الدرجة  
الثانية، أو (٢) "يهمل جرّاء الاستهتار أداء مهام منصبه التي ينص عليها القانون" مداناً  
بارتكاب جنابة من الدرجة الثالثة.

وتجرّم المادة ٢٤٠-٨ من القانون الجنائي بصفة خاصة الإثراء غير المشروع.

إعاقة سير العدالة (المادة ٢٥)

تجرّم المواد ٢٤٠-٢ و ٢٤١-٦ و ٢٤١-٧ و ٢٤٢-٢ و ٢٤٢-٣ من القانون الجنائي بصفة  
رئيسية إعاقة سير العدالة. وعلى وجه الخصوص، يبدو أن المادة ٢٤١-٦ (التأثير على الشهود  
والمخبرين) تشمل رشو الشهود والمخبرين وتتوسع أيضاً لتشمل الوسائل المحددة (استخدام القوة  
البدنية أو التهديد أو الترهيب)، في حين يمكن توسيع نطاق المادة ٢٤٢-٢ بحيث تشمل  
التدخل فيما يخص موظفي إنفاذ القانون. والمادة ٢٤٠-٢ (التأثير على الشؤون الرسمية عن  
طريق التهديد) هي الحكم العام الذي يمكن تطبيقه. ولم تحدث أي حالات عرقلة لسير العدالة.

## مسؤولية الشخصيات الاعتبارية (المادة ٢٦)

يشمل تعريف "الأشخاص" في المادة ١-١٣ (٨) من القانون الجنائي الأشخاص الطبيعيين والشخصيات الاعتبارية معاً. ويمكن أن تكون مسؤولية الشخصيات الاعتبارية مدنية أو جنائية أو إدارية، على النحو المنصوص عليه في قانون الأعمال التجارية، وقانون الشراكات المنقح، وقانون الشراكات المحدودة، وقانون الشراكات ذات المسؤولية المحدودة التي تُعرف مجتمعة بقانون الشركات. ولا توجد أمثلة على تنفيذها، سواء من خلال تحقيقات أو إجراءات.

## المشاركة والشروع (المادة ٢٧)

تجرّم المشاركة في الجرائم في جزر مارشال (المواد ٢-٦، ٥-٢، ٥-٣ من القانون الجنائي). وتتناول المادة ٥-١ من القانون الجنائي "الشروع في الجريمة". ولم تُجرأ أيُّ تحقيقات أو إجراءات في هذا الشأن. وتجرّم المادة ٢-٦ (٣) (أ) '٢٤' من القانون الجنائي الإعداد لارتكاب جريمة.

الملاحقة والمقاضاة والجزاءات؛ التعاون مع سلطات إنفاذ القانون (المادتان ٣٠ و ٣٧)

تحدد المادة ١-٤ من القانون الجنائي الجزاءات الواجبة التطبيق.

ويتمتع الموظفون العموميون بالحصانة الوظيفية. أما أعضاء مجلس نيتيجيلا فيتمتعون، بمقتضى المادة الرابعة من الباب ١٦ من الدستور، بالحصانة الوظيفية من الدعاوى المدنية أو الجنائية عن سلوكهم فيما يخص المسائل المتعلقة بالمجلس. وبالإضافة إلى ذلك، "لا يجوز إلقاء القبض على أعضاء مجلس نيتيجيلا أثناء جلسات المجلس أو أثناء ذهابهم إليها أو عودتهم منها، ما عدا في حالات ارتكاب الجنايات" (المادة الرابعة، الباب ١٦ '٢٤' من الدستور).

وتتبع جزر مارشال نظام السلطة التقديرية. وبموجب المادة ٧ من الباب الثالث من الدستور، يتمتع المدعي العام بسلطة تقديرية واسعة للمقاضاة. وتوجد عدة ضمانات قانونية تقتضي منه ممارسة هذه السلطة التقديرية بحكمة، في إطار المصلحة العامة، وعلى أساس كفاية الأدلة. وتخضع قرارات الملاحقة القضائية للمراجعة القضائية، مع أنه لم تكن هناك قضايا من هذا القبيل.

وقد وُضعت شروط الإفراج في انتظار المحاكمة بقصد كفالة حضور المدعي عليه في الإجراءات الجنائية (القاعدة ٤٦ من قواعد الإجراءات الجنائية).

ويوجد لدى جزر مارشال مجلس للإفراج المشروط، تحدّد وظائفه في المادة ٣٠٦ من قانون الإفراج المشروط عن السجناء. ويقدم المجلس توصيات بشأن الإفراج المشروط إلى ديوان

الرئاسة. ولم يطلق سراح أيّ متهم. بموجب إطلاق السراح المشروط في مسألة متعلقة بالفساد، حيث لم يقدم أيّ طلب بهذا الشأن إلى الديوان.

وتتناول القاعدة ٧١ من لائحة الخدمة العمومية إيقاف الموظفين الحكوميين المتهمين بجريمة. غير أنه حتى حين يكون الموظف متهماً بجريمة، يجوز لرئيسه المباشر أو لجنة الخدمة العامة البت في المسائل المتعلقة بالإيقاف. ويمكن اللجوء إلى إجراءات الطعن، حيث يرفع بموجبها مجلس الإفراج المشروط توصيته إلى لجنة الخدمة العامة التي يكون لها حق البت بصفة نهائية في الموضوع. وتتناول المادة ٦-٧ من القانون الجنائي إنهاء خدمة الموظفين الحكوميين (إنهاء الوظائف العمومية بسبب الإذانة بارتكاب جنحة)، في حين يمكن أن يفرض مجلس أخلاقيات الحكم "التوقيف عن العمل بمرتب أو بدونه لفترات زمنية محددة" (المادة ١٧٠٦، ٢) (ب) من قانون الأخلاقيات في الحكم)، مما يجعلها تشمل إسقاط أهلية الشخص المدان لتولي منصب عمومي. وتشمل المادة ١٧٠٦ من قانون الأخلاقيات في الحكم المزيد من سبل الانتصاف المدنية والإدارية. ويجوز أيضاً لمجلس أخلاقيات الحكم "وضع لوائح ... تحدد قيوداً وشروطاً أخلاقية إضافية على الموظفين العموميين" (المادة ١٧٠٧).

وكان لدى جزر مارشال برنامج لإعادة تأهيل السجناء، ولكنه توقف في عام ٢٠١٣. ولا توجد حالياً مرافق سجون لاحتجاز السجينات.

ولم تضع جزر مارشال تدابير ترمي إلى تشجيع المدعى عليهم أو الأشخاص الذين شاركوا في ارتكاب جرائم على التعاون في التحقيقات والملاحقات القضائية، وعلى تقديم الشهادة أو الأدلة بما يتسق مع المادة ٣٧ من الاتفاقية. ولدى مكتب المدعي العام سلطة تقديرية واسعة ويشترك في إجراءات التفاوض على الاعتراف.

#### حماية الشهود والمبلغين (المادتان ٣٢ و ٣٣)

لم تعتمد جزر مارشال تدابير لحماية الشهود أو الخبراء، فيما عدا السماح لهم بالثول في الإجراءات التمهيدية عن طريق التداول بالفيديو (القاعدة ٥ من قواعد الإجراءات الجنائية). وفيما يتعلق بالمبلغين، تحمي المادة ٩١٤ من القانون المتعلق بمراجع الحسابات العام المبلغين فيما يتعلق بهويتهم عند تقديم معلومات لمراجع الحسابات العام.

#### التجميد والحجز والمصادرة؛ السرية المصرفية (المادتان ٣١ و ٤٠)

ينص قانون عائدات الجريمة وقانون المصارف على تدابير للمصادرة المستندة إلى إذانة والتدابير المؤقتة لأغراض المصادرة. وبموجب المادة ٢٢٢ من قانون عائدات الجريمة، يجوز

للمحكمة العليا، بناء على طلب من المدعي العام، أن تصدر أمراً بمصادرة الممتلكات المشبوهة في سياق إدانة شخص بجرمة خطيرة. وفيما يتعلق بجراءات غسل الأموال، يمكن للمفوض أو المدعي العام تقديم الطلب، بناء على الحكم ذي الصلة، وهي المادة ١٧٤ من قانون المصارف. وتعرف "الجرمة الخطيرة" في هذا السياق على أنها تشمل أيّ جريمة داخل جزر مارشال أو خارجها يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن ١٢ شهراً (المادة ١٠٢ من قانون المصارف). ويمكن الاستدلال على أن "الممتلكات المشبوهة" بموجب قانون عائدات الجريمة في ظروف معينة هي الممتلكات التي تستخدم في ارتكاب جريمة خطيرة أو فيما يتصل بها أو تكون من "عائدات الجريمة" (المادة ٢٠٥ '١٤' (ع)). وأكدت السلطات أن الممتلكات المشبوهة تتضمن الأدوات المستخدمة والمعدة للاستخدام في ارتكاب جريمة خطيرة. وبموجب قانون المصارف، تعني "الممتلكات المشبوهة" أيّ ممتلكات متأتية كلياً أو جزئياً من عائدات جريمة جنائية أو من عائدات غسل الأموال (المادة ١٠٢ (و و)). وتعرف "عائدات الجريمة" بموجب المادة ١٠٢ من قانون المصارف بأنها الأموال المستمدة أو المتأتية على نحو مباشر أو غير مباشر من ارتكاب جريمة خطيرة؛ وتعرف في قانون عائدات الجريمة باعتبارها "ثمار جريمة، أو أيّ أموال مستمدة أو متأتية على نحو مباشر أو غير مباشر من جريمة خطيرة، وتشمل، على أساس تناسبي، الممتلكات التي حوّلت لاحقاً من أيّ ممتلكات متأتية أو متحققة من الجريمة، أو الممتلكات المتحوّلة أو المختلطة، فضلاً عن الدخل أو رأس المال أو غير ذلك من المكاسب الاقتصادية الأخرى المتأتية أو المتحققة من هذه الممتلكات في أيّ وقت منذ وقوع الجريمة" (المادة ٢٠٥ '١٤' (ك)). وبصورة عامة، لوحظ وجود عدد من الاختلافات بين قانون عائدات الجريمة وقانون المصارف.

ويكون ضابط الشرطة الذي يحجز الممتلكات هو القيمّ عليها (المادة ٢٥٥، قانون عائدات الجريمة).

وتنص المواد ٢٥١ و ٢٥٢ و ٢٥٤ و ٢٥٨ و ٢٦١ و ٢٦٥ من قانون عائدات الجريمة على إصدار أوامر تقديم بيانات أو أوامر مراقبة بشأن الممتلكات في ظروف معينة بغرض منع توزيع الممتلكات أو التصرف فيها، وكذلك البحث عن الممتلكات غير المشروعة المشتبه فيها أو غيرها من الممتلكات وضبطها. بموجب أمر تفتيش، أو بدونه في حالات الطوارئ. ورئي أنّ الإجراء اللازم للحصول على أمر صادر من المحكمة كي تطلع سلطات التحقيق على السجلات الحكومية والمالية أو التجارية واضح في الممارسة العملية.

وتنص المادة ٢١٧ '١٤' (ب) من قانون عائدات الجريمة على أنه "يجوز للمتهم أو أيّ شخص آخر يزعم أن لديه مصلحة في الممتلكات حضور جلسة تقديم الطلب وتقديم أدلة (ج) يجوز

للمحكمة العليا ... الإيعاز إلى المدعي العام بالقيام بما يلي: '١' توجيه إشعار بالطلب إلى أي شخص ترى المحكمة العليا أن له مصلحة في الممتلكات".

وتنص المادة ٢٢٥ من قانون عائدات الجريمة على حقوق الأطراف الثالثة الحسنة النية.

ولم تكن هناك أي حالات ذات صلة بالمصادرة أو التجميد أو الضبط.

وتنص المادة ١٥٤ '١' (د) من قانون المصارف على رفع السرية المصرفية بموجب حكم قضائي.

التقادم؛ السجل الجنائي (المادتان ٢٩ و ٤١)

تحدّد المادة ١-٦ من القانون الجنائي فترة التقادم عن الجرائم. وفيما يتعلق بمعظم جرائم الفساد، بما في ذلك الجنايات والجنح، يكون الحد الأقصى ست سنوات، أمّا فترة تقادم "الجنح البسيطة" فهي سنة واحدة. وتبدأ فترة التقادم من تاريخ ارتكاب الجريمة. ويمكن تأخير فترة التقادم في الحالات التالية: (أ) غياب المتهم عن جزر مارشال بصفة مستمرة أو حينما لا يتوافر له مكان إقامة أو مقر عمل داخل الجزر يمكن التحقق منه على نحو معقول، ولكن في جميع الأحوال لا يجوز تمديد فترة التقادم لأكثر من ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ انتهاء الفترة المنصوص عليها، أو (ب) أن يكون المتهم خاضعاً لملاحقة قضائية على نفس السلوك في جزر مارشال (المادة ١-٦ '٦' من القانون الجنائي).

ويمكن للمحكمة عند إصدار الأحكام أن تأخذ الإدانات السابقة، بما في ذلك الإدانات الأجنبية، في الاعتبار.

الولاية القضائية (المادة ٤٢)

تبدو الولاية القضائية على الجرائم المرتكبة على متن السفن والطائرات منظمّة باعتبارها امتداداً للولاية القضائية الإقليمية لجزر مارشال، ويجري تناولها في سياق جرائم غسل الأموال. ولم تعتمد جزر مارشال مبدأ الشخصية الإيجابية والشخصية السلبية أو مبدأ الاختصاص بحماية الدولة في قانونها الداخلي.

عواقب أفعال الفساد؛ التعويض عن الضرر (المادتان ٣٤ و ٣٥)

اعتمدت جزر مارشال تدابير قليلة لمعالجة عواقب الفساد. وبموجب قانون الشركات، يجوز لمسجّل الشركات إلغاء تسجيل شركة. وبموجب قانون الاشتراء، يمكن للجنة العطاءات إعادة النظر في المنح المخصصة للاشتراء في حالات الفساد.



وتتناول المادة ٢١٥ من قانون عائدات الجريمة والمادة ١٨٥ من القانون الجنائي تعويض الكيانات أو الأشخاص الذين أصابهم ضرر جراء فعل من أفعال الفساد.

السلطات المتخصصة والتنسيق فيما بين الهيئات (المواد ٣٦ و ٣٨ و ٣٩)

تشمل سلطات مكافحة الفساد الرئيسية مكتب المدعي العام، والشرطة الوطنية، ومكتب مراجع الحسابات العام، ووحدة الاستخبارات المالية الداخلية. وهناك أيضاً لجنة الخدمة العامة ومجلس أخلاقيات الحكم. وكان معظم قضايا الفساد حتى الآن، وهي قليلة، تتعلق بالأموال العامة التي حقق فيها مكتب مراجع الحسابات العام. ولوحدة الاستخبارات المالية الداخلية دور إداري، وهي تقع ضمن اللجنة المصرفية؛ وليس لديها في الوقت الحالي موظف متفرغ بدوام كامل.

وقد وُضعت ترتيبات، رسمية وغير رسمية، للتعاون بين السلطات. فهناك مذكرات تفاهم بين السلطات المعنية بالامتثال والشرطة الوطنية ومكتب مراجع الحسابات العام، وهناك أيضاً مذكرة قيد الدراسة بين الشرطة وسلطة الجمارك. وتركز إحدى الترتيبات الرسمية على غسل الأموال (فريق العمل المعني بمكافحة غسل الأموال). وفيما عدا ذلك، فإن الترتيبات تكون عادة غير رسمية.

وعلى الرغم من عدم وجود برنامج شامل للتفاعل أو التواصل مع القطاع الخاص، تيسر الترتيبات غير الرسمية الأساسية التعاون بين السلطات الوطنية والقطاع الخاص. ولا يوجد واجب محدد للإبلاغ عن فساد الموظفين العموميين، وإن كان مكتب مراجع الحساب العام يشجّع الأشخاص على الإبلاغ عن أفعال الفساد من خلال الخط الساخن والموقع الإلكتروني التابعين له.

## ٢-٢-٢ - التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

فيما يلي عرض عام لأبرز التجارب الناجحة والممارسات الجيدة في تنفيذ الفصل الثالث من الاتفاقية:

- التشارك في المعلومات بين سلطات إنفاذ القانون الوطنية بصورة استباقية وفقاً للمادة ٣٨ من الاتفاقية.

## ٢-٣-٢ - التحديات التي تواجه التنفيذ

من شأن الخطوات التالية أن تعزز التدابير القائمة حالياً لمكافحة الفساد:

- النظر في اعتماد تشريع لتجريم ارتشاء الموظفين العموميين الأجانب وحالات المتاجرة بالنفوذ (الفقرة ٢ من المادة ١٦، والفقرة ب من المادة ١٨ من الاتفاقية).
- النظر في اعتماد تشريعات لتوسيع نطاق القانون فيما يتعلق بما يلي: (أ) تجريم الرشوة في القطاع الخاص، بما يشمل أي شخص يدير كياناً تابعاً للقطاع الخاص أو يعمل فيه (المادة ٢١)؛ و(ب) الاختلاس في القطاع الخاص ليشمل جميع هيئات القطاع الخاص (المادة ٢٢).
- تعديل الأحكام المتعلقة بغسل الأموال للامتثال للمادة ٢٣ من الاتفاقية، وبخاصة الفقرة الفرعية (١) (أ).
- تزويد الأمين العام للأمم المتحدة بنسخ من القانون المتعلق بغسل الأموال (المادة ٢٣ '٢، (د)).
- النص في التشريع على عقوبات فعالة ومنتاسبة وراذعة على الأشخاص، بما في ذلك الأشخاص الاعتباريين، عن ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية (المادة ٢٦)، بما في ذلك تغليظ العقوبة الحالية باعتبار الرشوة في القطاع الخاص "جنحة" (المادة ٢١).
- النظر في تحديد فترة تقادم أطول يمكن خلالها بدء الإجراءات القضائية بشأن الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية (المادة ٢٩).
- ضمان أن تراعى العقوبات حسامة الجرم، وتوفير المرافق اللازمة لكي تقضي السجينات أيضاً العقوبات المفروضة عليهن وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان (الفقرة ١ من المادة ٣٠).
- النظر في اعتماد تشريعات أو إجراءات لإسقاط الأهلية، لفترة زمنية محددة، عن الشخص المدان بارتكاب جريمة منصوص عليها في الاتفاقية لتولي منصب في مؤسسة مملوكة للدولة (الفقرة ٧ من المادة ٣٠).
- السعي إلى تشجيع إعادة إدماج الأشخاص المدانين بجرائم منصوص عليها في الاتفاقية (الفقرة ١٠ من المادة ٣٠).
- التوحيد ما بين قانون عائدات الجريمة وقانون المصارف فيما يتعلق بتجميد الموجودات وحجزها ومصادرتها وفقاً للمادة ٣١ من الاتفاقية، لضمان انطباقها على كل جرائم الفساد.

- اتخاذ التدابير اللازمة لتمكين السلطات المختصة من التجميد، بما في ذلك تجميد الحسابات المصرفية، بغرض المصادرة في نهاية المطاف (الفقرة ٢ من المادة ٣١).
- اعتماد تشريعات أو تدابير أخرى ملائمة لتوفير حماية فعالة للشهود والضحايا والخبراء، وفقاً للمادة ٣٢ من الاتفاقية.
- النظر في اعتماد تدابير مناسبة لتوفير الحماية من أيّ معاملة لا مسوّغ لها لأيّ شخص يقوم، بحسن نية ولأسباب وجيهة، بالإبلاغ عن حالات فساد، وفقاً للمادة ٣٣ من الاتفاقية.
- اتخاذ تدابير لمعالجة عواقب أفعال الفساد، وبخاصة ما يتعلق بالعقود والامتيازات (المادة ٣٤).
- ضمان منح الأشخاص أو الكيانات المتخصصة في محاربة الفساد، مثل وحدة الاستخبارات المالية المحلية، الاستقلالية اللازمة لكي يستطيعوا أداء وظائفهم بفعالية ودون أيّ تأثير لا مسوّغ له. (المادة ٣٦).
- إمكانية النظر في إبرام اتفاقات أو ترتيبات مع دول أطراف أخرى لتيسير الحصول على المساعدة من المجرمين المتعاونين بموجب المادة ٣٧ (٥) من الاتفاقية.
- النظر في اعتماد ما قد يلزم من تدابير لتأكيد الولاية القضائية فيما يتعلق بمبدأ الشخصية الإيجابية والشخصية السلبية ومبدأ الاختصاص بحماية الدولة (الفقرة ٢ من المادة ٤٢).

## ٢-٤ - الاحتياجات من المساعدة التقنية التي حُدِّدت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

حُدِّدت الاحتياجات التالية من المساعدة التقنية:

- الصياغة التشريعية/المشورة القانونية فيما يتعلق بالمواد ١٥ و١٦ و١٩ و٢١ و٢٢ و٢٣ و٢٦ و٢٧ و٣٠ و٣١ و٣٢ و٣٣ و٣٦ و٣٧ و٤١ و٤٢.
- الممارسات الجيدة/الدروس المستفادة فيما يتعلق بالمواد ١٦ و١٩ و٢١ و٢٢ و٢٦ و٢٧ و٢٩ و٣٠ و٣١ و٣٢ و٣٣ و٣٤ و٣٦ و٣٧ و٣٩ و٤١ و٤٢.
- المساعدة في مجال بناء القدرات المقدّمة إلى السلطات الوطنية فيما يتعلق بالمواد ١٧ و٢٣ و٣١.

- المساعدة الميدانية المقدّمة من خبير في مجال مكافحة الفساد (المادتان ١٩ و ٢٣).
- وضع خطة عمل للتنفيذ (المادة ١٩).
- تدريب المحققين والمدعين العامين (المواد ١٥ و ١٦ و ١٧)، وتوعية الجمهور/برامج التعليم المتعلقة بمكافحة الفساد، وتنمية القدرات (المادتان ١٧ و ٢٣) وبخاصة ما يتعلق باستحداث وظيفة تابعة لوحدة الاستخبارات المالية الداخلية وربما برنامج تدريبي وملحق لوحدة الاستخبارات المالية في فيجي، وإنشاء نظام لإدارة الحالات مع ما يلزم من تدريب، وآلية للتنسيق بين الأجهزة المعنية بمكافحة الفساد في جزر مارشال.

### ٣- الفصل الرابع: التعاون الدولي

#### ٣-١- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

تسليم المجرمين؛ نقل الأشخاص المحكوم عليهم؛ نقل الإجراءات الجنائية (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٦)

ترد الإجراءات المنظّمة لتسليم المطلوبين من جزر مارشال وإليها في قانون تسليم المطلوبين. وتشترط جزر مارشال لتسليم المطلوبين وجود معاهدة. ولا تنص التشريعات على شرط التجريم المزدوج للموافقة على طلب التسليم. ويُسمح بتسليم المطلوبين إذا كانت الجريمة ذات الصلة في جزر مارشال مصنفة "كجناية". وتوجد حاليًا اتفاقيتان ثنائيتان معمول بهما في جزر مارشال، واحدة مع الولايات المتحدة والأخرى مع مقاطعة تايوان الصينية.

وقد أدى غياب اتفاقيات تسليم المطلوبين مع دول أخرى إلى عدم القدرة على تقديم المساعدة إلى عدد من الدول، منها ناورو وبابوا غينيا الجديدة، عند طلبها. ولم تستخدم جزر مارشال الاتفاقية كسند قانوني لتسليم المطلوبين في أيٍّ من الجرائم المتعلقة بالاتفاقية، وإن كانت أشارت إلى أنها سوف تسعى إلى إدخال التعديلات ذات الصلة على القانون الوطني بغرض تيسير استخدام الاتفاقية في هذه الأغراض.

ولاحظ المستعرضون أنّ التقييد الذي يحدُّ من تسليم المطلوبين في الجنايات يعني أنه لا يمكن تنفيذ التسليم فيما يتعلق بالرشوة في القطاع الخاص، على سبيل المثال.

ولا تقوم جزر مارشال بتسليم أحد المطلوبين إذا رأت أنّ الطلب قد قُدم بغرض ملاحقة الشخص أو معاقبته بسبب نوع جنسه أو عرقه أو دينه أو جنسيته أو أصله العرقي أو آرائه السياسية.

ويمكن لجزر مارشال تسليم رعاياها بموجب اتفاقها الثنائي مع الولايات المتحدة، وقد قامت بذلك بالفعل، وإن كانت الملاحقة القضائية تبدأ محلياً أولاً، كلما أمكن.

وفي جزر مارشال، تُقام دعاوى تسليم المطلوبين بنفس الطريقة التي تقام بها الدعاوى الجنائية. وتخضع الضمانات العامة للمعاملة العادلة للمادة ٢١٢ من قانون تسليم المطلوبين، ولما هو منصوص عليه في الدستور.

ولا تتضمن التشريعات أحكاماً تشترط التشاور مع الدولة الطالبة قبل رفض طلب التسليم؛ غير أن مشاورات من هذا القبيل سبق أن أجريت بالفعل. ويمكن لجزر مارشال أيضاً حجز الشخص المطلوب قبل جلسة التسليم إذا رئي أن ذلك ضروري بغرض تيسير الطلب (المادة ٢١٤ من قانون تسليم المطوبين).

ولا ترفض جزر مارشال التسليم لمجرد أن الجرم يعتبر أيضاً منطوياً على مسائل مالية، وقد سمحت بتسليم مطوبين في قضايا الاحتيال الضريبي. والنائب العام هو السلطة المسؤولة عن تسليم المطوبين وعن المساعدة القانونية المتبادلة في جزر مارشال.

وتنص الاتفاقية الثنائية لجزر مارشال مع الولايات المتحدة على نقل الأشخاص المحكوم عليهم.

ولم تُتخذ تدابير لتيسير نقل الإجراءات الجنائية إلى ولايات قضائية أخرى.

#### المساعدة القانونية المتبادلة (المادة ٤٦)

يتضمن قانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية والقانون الجنائي الإجراءات المنظمة للمساعدة القانونية المتبادلة. وتتضمن المادة ٤٠٣ من قانون المساعدة القانونية المتبادلة الغرض منه، وتنص على ما يلي: "ينطبق هذا القانون على جزر مارشال وأي دولة أجنبية قد تطلب المساعدة القانونية في المسائل الجنائية، على أساس المعاملة بالمثل". وفي الممارسة العملية، تسعى جزر مارشال إلى اتباع نهج مرن فيما يخص تقديم المساعدة القانونية المتبادلة.

وأكدت جزر مارشال أنه عند النظر في رفض طلب، ينبغي للمسؤولين الوطنيين التشاور أولاً مع الدولة الطالبة للنظر في إمكانية تقديم المساعدة رهنأ ببعض الشروط والأحكام. وفي حالة رفض طلب المساعدة، تبين جزر مارشال أسباب هذا الرفض.

وتطبق جزر مارشال شرط التجريم المزدوج فيما يتعلق بتقديم المساعدة القانونية المتبادلة، مع الاعتماد على اختبار مرن مبني على السلوك (المادتان ٤٠٤ و ٤٠٩ من قانون المساعدة القانونية المتبادلة). غير أنه يمكن تقديم المساعدة في حالة عدم ازدواجية التجريم إذا كان

المطلوب فقط هو تدابير غير قسرية لتلبية الطلب. وعلاوة على ذلك، تتوخى جزر مارشال أيضاً المرونة فيما يتعلق بتقديم المساعدة غير الرسمية إلى دول أخرى في غياب التجريم المزدوج. فعلى سبيل المثال، تقوم وحدة الجريمة عبر الوطنية التابعة لقوات شرطة جزر مارشال بنقل المعلومات تلقائياً إلى وحدات الجريمة عبر الوطنية الأخرى في دول المحيط الهادئ من خلال شبكة مكافحة الجريمة عبر الوطنية في منطقة المحيط الهادئ.

وتستطيع جزر مارشال تقديم أشكال المساعدة القانونية المتبادلة المبينة في المادة ٤٦ (٣) من اتفاقية مكافحة الفساد، بما في ذلك تنفيذ أوامر التفتيش وأوامر التجميد عند الحصول على أمر قضائي. وعلى الرغم من غياب أساس قانوني لقيام موظفي إنفاذ القانون في جزر مارشال بنقل المعلومات بشكل استباقي، يجري هذا على أساس منتظم، من الناحية العملية.

كما أكدت جزر مارشال قدرتها على تيسير نقل الأشخاص المحتجزين لأغراض التعرف أو الإدلاء بشهادة أو تقديم مساعدة أخرى في الحصول على أدلة من أجل تحقيقات أو ملاحقات أو إجراءات قضائية تتعلق بجرائم مشمولة بالاتفاقية. وتسمح جزر مارشال بالاستماع لإفادة شاهد عن طريق الفيديو إذا توافرت الخدمات اللازمة لذلك.

ولا ترفض جزر مارشال طلبات المساعدة القانونية المتبادلة استناداً إلى مبدأ السرية المصرفية، وقد أقيم بالفعل تعاون بين سلطات إنفاذ القانون ومفوض المصارف والمصارف المحلية في هذا الصدد. وتشترط المادة ٤٠٨ من قانون المساعدة القانونية المتبادلة أن تتضمن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة المقدمة إلى جزر مارشال فئات المعلومات الواردة في المادة ٤٦ (١٥) من الاتفاقية.

التعاون في مجال إنفاذ القانون؛ التحقيقات المشتركة؛ أساليب التحري الخاصة  
(المواد ٤٨ و ٤٩ و ٥٠)

تندرج الأجهزة المعنية بإنفاذ القانون ضمن عدد كبير من الشبكات المعنية بالتعاون الإقليمي والدولي، مثل شبكة الجريمة عبر الوطنية في المحيط الهادئ. وعلاوة على ذلك، يتم التعاون أيضاً من خلال اتفاقات وترتيبات ثنائية، وكذلك على أساس مخصص الغرض.

وأشارت جزر مارشال إلى أنها قد أجرت بنجاح تحقيقات مشتركة وملاحقات قضائية في السابق بمساعدة وتعاون من مكتب المفتش العام التابع لوزارة الداخلية بالولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بجرائم الاحتيال.

وبموجب قانون السلامة العامة والقانون الجنائي، يجوز لسلطات إنفاذ القانون استخدام الترصد السري. وفي حين تتوافر المعدات للقيام بالمراقبة الإلكترونية، بما في ذلك التسجيل

المتعلق بمراجعة الحسابات، أوضح المسؤولون الوطنيون أن التدريب المقدم لا يكفي لتيسير استخدامها على نحو فعال.

### ٣-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

فيما يلي عرض عام لأبرز التجارب الناجحة والممارسات الجيدة في تنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية:

- تعاون جزر مارشال في مجال إنفاذ القانون الدولي، ولا سيما في المنطقة، جدير بالثناء (المادة ٤٨).

### ٣-٣- التحديات التي تواجه التنفيذ

أبرز القائمون بالاستعراض التحديات والتوصيات التالية:

- النظر في الاستجابة لطلبات التسليم التي تتضمن عدة جرائم منفصلة، واحدة منها تستوجب تسليم مرتكبيها (الفقرة ٣ من المادة ٤٤).
- كفالة تضمين أيّ معاهدات لتسليم المطلوبين قد تبرمها جزر مارشال مع الدول الأعضاء الأخرى إحالات إلى الجرائم المشمولة بالاتفاقية باعتبارها خاضعة للتسليم (الفقرة ٤ من المادة ٤٤).
- النظر في اعتماد اتفاقات إضافية لتسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة بغرض السماح بتسليم المطلوبين مع طائفة أوسع من الدول (الفقرة ١٨ من المادة ٤٤)؛ (الفقرة ٣٠ من المادة ٤٦).
- وضع تدابير تشريعية محلية ذات صلة وتوعية المسؤولين الحكوميين المعنيين بغرض تيسير استخدام الاتفاقية كأساس قانوني لتسليم المطلوبين (الفقرة ٥ من المادة ٤٤).
- اتخاذ تدابير لتسريع إجراءات التسليم والنظر في تبسيط المتطلبات الإثباتية لطلبات التسليم فيما يتعلق بالجرائم المشمولة بالاتفاقية (الفقرة ٩ من المادة ٤٤).
- قد يُنظر في إبرام اتفاقات أو ترتيبات إضافية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم (الفقرة ٤٥).

- إدراج تدابير لتحسين الشفافية وقنوات الاتصال وتبادل المعلومات بين السلطات المختلفة في جزر مارشال. مما يسمح باستجابة أكثر فعالية لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة من الدول الأخرى، بموجب الاتفاقية (الفقرة ١ من المادة ٤٦).
- إبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة بالسلطة المركزية المعنية بطلبات المساعدة القانونية المتبادلة، وكذلك باللغة المقبولة لتنفيذ هذه الطلبات (الفقرتان ١٣-١٤ من المادة ٤٦).
- النظر في إمكانية نقل الإجراءات الجنائية من دولة أجنبية وإليها متى كان ذلك في صالح إقامة العدل على نحو سليم، خصوصاً عندما يتعلق الأمر بعدة ولايات قضائية (المادة ٤٧).
- النظر في اتخاذ تدابير إضافية للسماح باستخدام تقنيات التحريات الخاصة بفعالية، مثل عمليات المراقبة والعمليات المستترة، وعند الاقتضاء، عمليات المراقبة الإلكترونية، وتوفير التدريب المناسب لموظفي إنفاذ القوانين، بما في ذلك استخدام هذه الأساليب في التعاون الدولي (المادة ٥٠).

### ٣-٤ - الاحتياجات من المساعدة التقنية التي حُدِّدت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

حُدِّدت الاحتياجات التالية من المساعدة التقنية:

- تدريب موظفي إنفاذ القانون والمدعين العامين والعاملين في الجهاز القضائي على استخدام الاتفاقية كأساس تعاهدي لتسليم المطلوبين.
- تقديم المشورة القانونية فيما يتعلق بالمادتين ٤٦ و ٤٧.
- الممارسات الجيدة/الدروس المستفادة فيما يتعلق بالمواد ٤٦ و ٤٧ و ٤٩ و ٥٠.
- برامج بناء القدرات للسلطات فيما يتعلق بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية، والتعاون في إنفاذ القانون عبر الحدود، وتصميم أساليب التحري الخاصة وإدارتها واستخدامها.
- المساعدة التكنولوجية (أي إنشاء وإدارة قواعد البيانات/ونظم تبادل المعلومات).